



2022 02

قرار بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية بالوكالة الحضرية لبرشيد-بنسليمان

- إن مدير الوكالة الحضرية لبرشيد- بنسليمان؛
- بناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 51.93.1 بتاريخ 22 ربيع الأول 1414 الموافق (10 شتنبر 1993) المتعلق بإحداث الوكالات الحضرية؛
 - بناء على المرسوم رقم 67.93.2 الصادر بتاريخ 4 ربيع الثاني 1414 الموافق (21 شتنبر 1993) لتطبيق الظهير الشريف المعتبر بمثابة القانون المشار إليه أعلاه؛
 - بناء على المرسوم رقم 426.13.2 بتاريخ 08 شعبان 1434 (17 يونيو 2013) المتعلق بإحداث الوكالات الحضرية لتارودانت، برشيد، العرائش، والصخيرات - تمارة؛
 - بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2013/07 بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 الموافق (29 أبريل 2013) والمتعلق بالتعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
 - بناء على مقرر السيد وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة بخصوص التدابير المتعلقة بالتعيين في مناصب المسؤولية على صعيد الوكالات الحضرية؛
 - بناء على النظام الأساسي الخاص بمستخدمي الوكالة الحضرية لبرشيد-بنسليمان؛
 - بناء على الهيكل التنظيمي للوكالة الحضرية لبرشيد- بنسليمان؛
 - ونظرا لما تقتضيه ضرورة المصلحة.

يقرر ما يلي

- المادة الأولى:** تعلن الوكالة الحضرية لبرشيد- بنسليمان عن فتح باب الترشيح لفائدة أطرها ومستخدميها (ترشيح داخلي) لشغل منصب رئيس مصلحة المراقبة واليقظة، والذين تتوفر فيهم الشروط التالية :
- أن يكونوا مرتبين على الأقل في السلم 20 بالوكالة الحضرية؛
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج السلم 17 بالوكالة الحضرية؛
 - أن يتوفروا على الأقل على سنتين (02) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ملحوق بالوكالة الحضرية؛
 - يمكن استثناء من الشروط السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة المترشحين المرتبون على الأقل في السلم 17 بالوكالة الحضرية والمتوفرون على أقدمية لا تقل عن عشر (10) سنوات من الخدمة الفعلية بالوكالة الحضرية، منها (04) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة (السلم 17) ؛
- ويعفى من هذه الشروط المرشحون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة بالوكالة الحضرية.
- المادة الثانية:** يمكن أن يترشح لتقلد منصب المسؤولية الشاغر المترشحات و المترشحين الذين يتوفرون على الشروط المشار إليها في بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار.

المادة الثالثة:

- يجب أن يتضمن ملف الترشيح الوثائق التالية :
- طلب خطي مشفوعا برأي الرئيس المباشر في كفاءة المترشح (ة)؛
 - سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح (ة) ونبذة عن مساره التكويني والمهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
 - خطة العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير الوحدة المعنية بالمنصب وتطويرها ورفع من أدائها؛
 - تصريح بالشرف موقع من طرف المترشح (ة) وفق النموذج المرفق بهذا القرار.
- المادة الرابعة:** المترشحات و المترشحين المستوفون لشروط شغل مناصب المسؤولية الشاغرة، يتم استدعائهم لإجراء مقابلة انتقائية أمام لجنة يتم تعيين أعضائها من طرف السيد مدير الوكالة الحضرية لبرشيد- بنسليمان.
- المادة الخامسة:** تودع ملفات الترشيح داخل أظرفة مغلقة بكتابة إدارة الوكالة الحضرية لبرشيد- بنسليمان، وذلك في أجل أقصاه لا يتعدى 1.1 شتنبر 2022..... على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالوكالة الحضرية لبرشيد- بنسليمان www.aubb.gov.ma، كما يلصق بسبورة الإعلانات بهذه الوكالة وملحقتها بينسليمان.

مدير الوكالة الحضرية
لبرشيد - بنسليمان
نور الدين بولكسجام

